

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵏⵓⵜ  
ⵏ ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵏⵓⵜ  
ⵏ ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵏⵓⵜ



المملكة المغربية  
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني  
والتعليم العالي والبحث العلمي

Royaume du Maroc  
Ministère de l'Education Nationale, de la Formation Professionnelle,  
de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

قرار لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي رقم  
11/00.488 ..... صادر في 3 - أبريل 2018 ..... بفتح باب الترشيح لشغل منصب  
المفتش العام بوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، قطاع  
التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي؛

بناء على الدستور ولا سيما الفصلان 49 و92 منه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام  
للوظيفية العمومية؛

على القانون التنظيمي رقم 02.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433  
(17 يوليو 2012) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور كما وقع تغييره  
وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2-11-112 صادر في 20 من رجب 1432 (23 يونيو 2011) في شأن المفتشيات العامة للوزارات؛  
وعلى المرسوم رقم 2.12.790 الصادر في 8 ربيع الأول 1433 (19 فبراير 2013) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة  
التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5  
من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين  
بمجلس الحكومة، ولاسيما المادة 3 منه؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر  
في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من  
المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من  
القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين  
بمجلس الحكومة؛

وعلى المرسوم رقم 2.18.65 الصادر في 8 جمادى الأولى 1439 (26 يناير 2018) يتعلق باختصاصات وزير التربية  
الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي  
وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

قرر ما يلي:

## المادة 1

تعلن وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، قطاع التعليم العالي والبحث العلمي عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المفتش العام.

## المادة 2

تحدد مهام المفتش العام طبقا للمرسوم رقم 2-11-112 صادر في 20 من رجب 1432 (23 يونيو 2011) في شأن المفتشيات العامة للوزارات.

## المادة 3

يفتح باب الترشيح في وجه المترشحات والمترشحين لشغل منصب المفتش العام المستوفين للشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا من جنسية مغربية؛
- ✓ أن يكونوا حاصلين على شهادة عليا تسمح بالترتيب على الأقل في السلم الحادي عشر أو ما يعادله، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات الجاري بها العمل؛
- ✓ أن يكونوا:
  - مرتبين، على الأقل، في إطار مهندس رئيس أو متصرف من الدرجة الأولى أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل بالنسبة للموظفين؛
  - متوفرين على تجربة لا تقل مدتها عن 10 سنوات بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص؛
  - متوفرين على خبرة مهمة في مجالات التدبير الإداري والمالي والمحاسبي والتدقيق ومراقبة التدبير.
- ✓ أن يكونوا، قد سبق، وأن شغلوا لمدة لا تقل عن 5 سنوات، منصب مسؤولية رئيس قسم أو ما يعادله بالنسبة للموظفين، أو منصب مسؤولية مماثل بالنسبة لمستخدمي المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص؛
- ✓ أن يتوفروا على تجربة مهنية ومؤهلات وخبرة كافية تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مفتش عام.
- ✓ أن يكونوا ملمين باستراتيجية ومهام وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، قطاع التعليم العالي والبحث العلمي؛
- ✓ أن يكونوا متمكنين من لغتين أجنبيتين على الأقل الفرنسية والانجليزية أو الإسبانية.

## المادة 4

يتكون ملف الترشيح من المطبوع النموذجي الموحد الملحق المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، وكذا الوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه. كما يجب أن يتضمن ملف الترشيح مشروعا مؤسساتيا يعرض من خلاله المرشح أو المرشحة رؤيته وبرنامج عمله للرفع من أداء المفتشية العامة.

## المادة 5

تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للوزارة (www.enssup.gov.ma)، ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر هذا القرار بأحد المواقع الإلكترونية المذكورة في المادة 7 أدناه.  
تودع ملفات الترشيح، مقابل وصل بالمكتب رقم 21 بمقر الوزارة الكائن بزنقة إدريس الأكبر شالة حسان الرباط في 5 نظائر إضافة إلى نسخة في قرص مدمج، ابتداء من ..... 1.2 أبريل 2018 إلى غاية ..... 25 بريل 2018 (مع إدخال الغائتين)، وذلك خلال الأوقات المعمول بها داخل الإدارات العمومية.

## المادة 6

تتولى لجنة معينة بمقرر لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

## المادة 7

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة (www.cg.gov.ma)، والموقع الإلكتروني لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، قطاع التعليم العالي والبحث العلمي (www.emploi-public.ma)، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي (www.emploi-public.ma).

وحرر بالرباط ..... 3 - أبريل 2018

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي  
والبحث العلمي  
محمد لمزازي